

القيمة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في نطاق التأمين بالمملكة العربية السعودية

أزد عوض توفيق موسى.

قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك سعود، السعودية.

البريد الإلكتروني: Azd1992awad@gmail.com

المخلص:

تتمحور أهداف هذا البحث في بيان القيمة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين، وتوضيح الفرق بين مذكرة التغطية المؤقتة، وبين وثيقة - بوليصة-التأمين، معرفة مدى حجية مذكرة التغطية المؤقتة، ومعرفة المبادئ التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة، التعرف على شكل مذكرة التغطية المؤقتة؛ من أهم النتائج التي توصلت لها في بحثي: تعد مذكرة التغطية المؤقتة: المحرر الكتابي الموقع من المؤمن والذي يفيد تحمله، وبصورة حالة، بضمان المؤمن له ضد خطر معين، وبشروط معينة، و من أهم خصائص مذكرة التغطية المؤقتة خاصة التأقيت و الاستمرارية، وإن أهم عامل فيها هو الوقت، ولذلك وصفت بكونها مؤقتة، وقد تتضمن مذكرة التغطية المؤقتة العناصر التي تتضمنها الوثيقة النهائية، وإن القضاء عند تفسيره لمذكرة التغطية المؤقتة، فإنه يعتمد البنود الواردة فيها، حال كونها لم يذكر أنها مذكرة تغطية مؤقتة، أهم ما أوصي به في نهاية بحثي، أنه على المنظم السعودي في حال وضع نظام التأمين والذي هو بصدده، عدم إغفال الإشارة إلى مذكرة التغطية المؤقتة، كما فعلت أغلب القوانين العربية، بل يستحسن به أفراد عدد من المواد لها، حسماً لوقوع النزاع، لاسيما في مسألة مدة المذكرة، والبيانات الواجب توافرها، و أن يتم اعتبار المذكرة المؤقتة حجة وذلك حسب حالتها، إما عقد نهائي، أو اتفاق مؤقت لحين

صدور قرار المؤمن، ونشر ثقافة التأمين بين أفراد المجتمع السعودي وبيان أهميته وضرورته.

الكلمات المفتاحية: القيمة القانونية - مذكرة التغطية - المؤقتة - التأمين.

Legal Value of the Cover Note in KSA Insurance Field

Azd Awad Tawfeek Mousa,

Department of Private Law, Faculty of Law, King Saud University, KSA

E-mail: Azd1992awad@gmail.com

Abstract:

The present research paper aims to indicate the legal value of the cover note in the insurance policy, to illustrate the difference between the cover note and the insurance policy, and to show the legality of the cover note. The present study also aims to identify the shape of the cover note and the principles on which it is based. The most important quality of the cover note is the temporal element, since time is the most important factor. Hence, it is described as temporary. The cover note may contain the same items mentioned in the final insurance policy, while the legal system recognizes these items. The present study recommends that the cover note be taken into account by the law as most of the Arab legislations disregard it. It should be covered in the legal system by a number of articles to prevent future disputes; and it should be regarded as a legal proof. The present study also calls for promoting the culture of insurance among the individuals of the Saudi society, pointing out its significance for them.

Keywords: Legal value - Cover note – Temporary – Insurance

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

تحتل صناعة التأمين أهمية كبيرة في الحياة المعاصرة وعلى كافة المستويات، نظراً لارتباطها الوثيق بتطور الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، والتي تسببت بشكل أو بآخر في زيادة معدل المخاطر، الأمر الذي يستلزم مواجهة تلك المخاطر والتخفيف من آثارها سواء على مستوى الفرد أو المجتمع، وذلك من خلال التأمين عليها بكافة صورها وأشكالها .

وإذا كان مصطلح التأمين قد ظهر في المجتمعات الغربية نتيجة لظروف اقتصادية واجتماعية معينة، فإن المجتمعات الإسلامية قد عرفت منذ فجر الإسلام مفهوماً متقدماً للتأمين وهو مفهوم «التكافل»، قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ).^(١)

مذكرة التغطية المؤقتة هي المرحلة الثانية من مراحل إصدار وثيقة التأمين العائمة، هي مرحلة إصدار مذكرة التغطية المؤقتة. مذكرة التغطية المؤقتة : هي عبارة عن مرحلة تتوسط مرحلة طلب التأمين، وإصدار وثيقة التأمين العائمة في حالة قبول شركة التأمين لطلب التأمين الذي يقدمه طالب التأمين، وأن إصدار الوثيقة العائمة يحتاج الى ترتيب وتنظيم معين ، إذ أن هذه الوثيقة تغطي شحنات عديدة لفترة زمنية طويلة . وعندما تستلم شركة التأمين طلب التأمين ، فإنها إما أن ترفض هذا الطلب او ان تقبله بعد دراسة مستفيضة للتأكد من صحة درجاته. وهذه الدراسة قد تستغرق وقتاً طويلاً مما يوجب اصدار مذكرة تغطية مؤقتة. ففي الحالة الاولى، وهي حالة رفض طلب التأمين فانه لا توجد أية مشكلة، فعند إعلام شركة

(١) سورة المائدة ، آية ٢.

التأمين لطالب التأمين بقرار رفضها فإن الأخير يستطيع أن يلجأ إلى شركة تأمين أخرى. ولكن في الحالة الثانية، وهي حالة قبول طلب التأمين فإن شركة التأمين تقوم بإصدار مذكرة تغطية مؤقتة لحين إصدار الوثيقة النهائية، ويبدو أن مذكرة (إصدار التغطية) يجب أن يدرج فيها الشروط المقررة من قبل مجمع التأمين في لندن، ولاسيما (شروط تصنيف السفن، وشروط الإلغاء، وشروط التراكم، وشروط تحديد الحد الأعلى للشحنة الواحدة، وشروط المرور في مناطق جغرافية معينة).^(١)

والواقع أن الفكرة من التأمين ليست إلا التكافل والتعاون بين أفراد للمجتمع.^(٢) ومن المعلوم أن كل عقد يمر بمراحل تسبق انعقاده، سواء للتحضير للعقد، أو على سبيل مذكرات التفاهم، ومن ضمن هذه العقود عقد التأمين، إذ أنه يمر بمرحلة طلب التأمين، ومن ثم مذكرة التغطية المؤقتة، وبعد ذلك ملاحق عقد التأمين.

وقد تتور بعض الإشكالات في كل مرحلة من هذه المراحل التي وبطبيعة الحال مذكرة التغطية المؤقتة من ضمن هذه المراحل، والتي سأخصص بحثي للحديث عنها.

مشكلة البحث :

لما كان للتأمين الأهمية الكبرى و التأثير البالغ في النظام الاقتصادي في المملكة العربية السعودية، و نظراً لحدائته بشكل إلزامي في بعض فروع التأمين، كان لدراسة بعض جوانب التأمين الحاجة الملحة، و لكون عقد التأمين يمر بمراحل

(١) سماح حسين علي، وثيقة لتأمين العامة في النقل البحري، ص ٨٦ بتاريخ ٤-٥ -

٢٠١٧م، الرابط <https://almerja.com/reading.php?idm=78393>.

(٢) سعد الغامدي، قضايا التأمين في المملكة العربية السعودية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى

دار الكتاب الجامعي، ٢٠١٦، ص ٩.

عدة ، منها : مذكرة التغطية المؤقتة ، و التي لم يتطرق لها نظام التأمين في المملكة العربية السعودية إلا في نطاق ضيق في بعض المواد المتعلقة بالتأمين الإلزامي للمركبات.

أسئلة البحث :

- السؤال الرئيسي لهذا البحث هو ما هي القيمة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين؟ و يتفرع من هذا السؤال عدة تساؤلات فرعية هي :
- ١- هل هناك فرق بين مذكرة التغطية المؤقتة ،وبين وثيقة -بوليصة-التأمين ؟
 - ٢- ما مدى حجية مذكرة التغطية المؤقتة ؟
 - ٣- هل يتم اللجوء إلى مذكرة التغطية المؤقتة في كل عقد من عقود التأمين ؟ أم أن هناك عقود لا تحتاج إلى مذكرة التغطية المؤقتة ؟
 - ٤- هل يشترط شكلا محددًا لمذكرة التغطية المؤقتة ؟
 - ٥- ما هي المبادئ التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة ؟

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى التعرف على :

- ١- القيمة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين .
- ٢- توضيح الفرق بين مذكرة التغطية المؤقتة ،وبين وثيقة -بوليصة-التأمين.
- ٣- معرفة مدى حجية مذكرة التغطية المؤقتة .
- ٤- معرفة المبادئ التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة .
- ٥- شكل مذكرة التغطية المؤقتة .

الدراسات السابقة في هذا الموضوع :

بذلت جهدي في البحث عن دراسات سابقة لهذا الموضوع ، وذلك من خلال زيارتي الميدانية لمكتبة الملك سلمان المركزية ، ومكتبة الملك عبد العزيز العامة ، ومكتبة الأمير سلطان المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وكذلك المكتبات الرقمية .

فلم أجد من كتب وفصل في هذا العنوان ، غير بحث وحيد وهو (الطبيعة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين) للباحثين م.د. نارمان جميل النعامي و م. براق عبد الله مطر . إلا أنه من وجهة نظري كان قاصراً عن كثير من الأمور التي تخص مذكرة التغطية المؤقتة ، والتي تداركتها في بحثي . وربما يعود سبب قلة البحوث في عقد التأمين في المملكة العربية السعودية ، إلى عدم وجود نظام مستقل للتأمين ، والذي أرجو أن يرى النور قريباً ، وذلك في ضوء التطور الكبير في الصناعة التأمينية .

منهج البحث :

لما كان موضوع بحثي يتعلق بمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين وهو من الأمور المستجدة في البحث ، ناسب أن يكون منهج البحث هو المنهج الوصفي حيث التزمت به في بحثي ، وذلك من خلال الوصف الكامل لمذكرة التغطية المؤقتة والتطرق لجميع تفصيلاتها وحل إشكالاتها .

والتزمت في بحثي بالعزو إلى المصادر ، وذكرها في الهامش حسب الأصول العلمية ، ووثقت جميع المراجع التي رجعت إليها ، وذلك بذكرها في قائمة المراجع في نهاية البحث .

خطة البحث :

المبحث الأول: ماهية مذكرة التغطية المؤقتة :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: تعريف مذكرة التغطية المؤقتة .

المطلب الثاني: خصائص مذكرة التغطية المؤقتة .

المطلب الثالث : شكل مذكرة التغطية المؤقتة وأطرافها .

المبحث الثاني: التكييف القانوني لمذكرة التغطية المؤقتة :

وفيه مطلبين:

المطلب الأول : حالات مذكرة التغطية المؤقتة .

المطلب الثاني : مبادئ مذكرة التغطية المؤقتة .

المبحث الثالث : آثار مذكرة التغطية المؤقتة :

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: التزامات المؤمن والمؤمن له .

المطلب الثاني: سرّيان مذكرة التغطية المؤقتة .

المطلب الثالث : جزاء الإخلال بما ورد في المذكرة .

المبحث الأول

ماهية مذكرة التغطية المؤقتة

تمهيد :

قبل البدء في تعريف مذكرة التغطية المؤقتة علينا أن نعرف أولاً عقد التأمين والتي تعد المذكرة إحدى مراحلها السابقة لانعقاده. أفضل تعريف للتأمين في المجال القانوني ، هو التعريف الذي قال به الفقيه الفرنسي هيمار و الذي عرف التأمين بأنه " عملية يحصل بمقتضاها أحد الطرفين وهو المؤمن له نظير دفع قسط ، على تعهد لصالحه أو لصالح الغير ، من الطرف الآخر وهو المؤمن بموجبه يدفع هذا الأخير أداء معيناً عند تحقق خطر معين ، وذلك عن طريق تجميع مجموعة من المخاطر و إجراء المقاصة بينها طبقاً لقوانين الإحصاء" (١).

المطلب الأول

تعريف مذكرة التغطية المؤقتة .

تعرف مذكرة التغطية المؤقتة بأنها : " محرر مبدأى ، يسجل فيه التأمين إلى أن يتم تحرير الوثيقة النهائية " (٢).

(١) جمال الحكيم ،التأمين البحري ،دراسة علمية قانونية ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٥، ص٤٨ .

(٢) د. عبد الواحد كرم ، معجم المصطلحات القانونية ، مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ١٩٨٧ ، ص ١٤٤ .

كما عرّفت أيضاً أنها "المحرر الكتابي الموقع من المؤمن والذي يفيد تحمله، وبصورة حالة ، بضمان المؤمن له ضد خطر معين ، وبشروط معينة " (١).
وعرفت كذلك بأنها : اتفاق بين الأطراف الذين يبرم بينهم عقد التأمين ، ويكون هذا الاتفاق مؤقتاً ، ليضمن به المؤمن الخطر خلال الفترة بين تقديم طلب التأمين ، وبين قرار المؤمن الصادر في شأن هذا الطلب (٢).
وفي التأمين من الحريق عرفت بأنها : "عبارة عن عقد تأمين من الحريق مؤقت -ابتدائي- تصدر عن وكيل التأمين الذي يكون مفوضاً من الشركة بقبول إيجاب مقدم طلب التأمين من الحريق حتى ولو أنه لم يتسلم أي دفعة من طالب التأمين" (٣).
إذن فمذكرة التغطية المؤقتة تعتبر: ضماناً مباشراً من المؤمن - شركة التأمين - لخطر ما يرغب طالب التأمين بالتأمين ضده ، ويكون هذا الضمان مؤقتاً (٤)، ويتضح هذا من خلال التعاريف السابقة لمذكرة التغطية المؤقتة ، و التي في مجملها تدور حول فكرة واحدة .

(١) د. جلال محمد إبراهيم ،التأمين وفقا للقانون الكويتي دراسة مقارنة مع القانونين المصري و الفرنسي ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٩٨٩، ص ٥٠٦ .

(٢) د. أحمد شرف الدين ، أحكام التأمين في القانون والقضاء دراسة مقارنة ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٩٨٣ ، ص ١٣٧ .

(٣) سمير صادق عادي ، التأمين من الحريق ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ٢٠١٠ ، الطبعة الأولى ، ص ٢٠٣ .

(٤) جرى العرف التأميني على أن تكون مدة التغطية غالباً ٣٠ يوماً .

المطلب الثاني

خصائص مذكرة التغطية المؤقتة .

لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين ، عدد من الخصائص والمزايا التي توصف بها هذه المذكرة ، و التي هي في حقيقتها قياسا على بعض خصائص عقد التأمين ، وسأذكر هذه الخصائص على شكل نقاط رئيسية ، وسأبين في المبحث الثاني المبادئ التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة .

١- رضائية : أي أنها تنعقد بمجرد توافق الإرادتين ، لأن الأصل في العقود هو الرضائية ، فيكفي لانعقادها أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين .^(١) وقد درجت شركات التأمين على عدم سريان مذكرة التغطية المؤقتة إلا إذا كانت مكتوبة.^(٢)

٢- ملزمة للجانبين : بمعنى أن كل طرف في مذكرة التغطية المؤقتة يجد سبب التزامه في التزام الطرف الآخر، فيلتزم المؤمن بالضمان في حال تحقق الخطر ، و في المقابل يلتزم المؤمن له بالمبلغ -غالبا ما يكون هذا المبلغ جزء من القسط إذا تم العقد- الذي تم الاتفاق عليه في المذكرة .^(٣)

٣ - المعاوضة : يُقصد بها أن مذكرة التغطية المؤقتة يحصل فيها كل طرف على مقابل لما يعطي فالمؤمن له يدفع المبلغ المتفق عليه ، و يحصل مقابل ذلك على الأمن و الأمان من عواقب تحقق الخطر المؤمن ضده خلال المدة المتفق عليها ،يضاف إلى ذلك حصوله على مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر.

(١) د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤١٧ .

(٢) بهاء بهيج شكري ،التأمين في التطبيق والقانون و القضاء ،دار الثقافة ، ٢٠٠٧ ، الطبعة الأولى ، ص ٤١٨ .

(٣) د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٢٦ .

ولا يمكن اعتبار مذكرة التغطية المؤقتة على أنها نوع من التبرع ، حتى في الحالة التي لا يحصل فيها المؤمن له على مبلغ التأمين ، لأن ما يحصل عليه من الأمان هو مقابل المبلغ الذي دفعه ، إضافة إلى انعدام نية التبرع عند إبرام الاتفاق .^(١)

٤- من عقود المدة : تنتمي مذكرة التغطية المؤقتة إلى العقود الزمنية أو المستمرة ، والتي يكون الزمن فيها عنصراً جوهرياً بحيث يكون هو المقياس الذي يقدر به محل العقد ، حيث يتحمل المؤمن تبعاً لخطر المؤمن عليه خلال الفترة الزمنية المتفق عليها ، كما يلتزم المؤمن له بدفع المبلغ المتفق عليه في المذكرة .^(٢)

٥- الاحتمالية : إذا كان العقد الاحتمالي هو : الذي لا يستطيع فيه أحد المتعاقدين - أو كلاهما - أن يحدد وقت إبرامه مقدار ما سيعطيه أو سيأخذه لتوقف ذلك على تحقق حادثة غير محققة أو غير معينة وقت وقوعها ، فإن مذكرة التغطية المؤقتة بلا شك تعد من قبيل العقود الاحتمالية .^(٣)

إذن فهذه هي الخصائص التي تتصف بها مذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين .

(١) د. أحمد شرف الدين ، مرجع سابق ، ص ١١٢ . د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٢٥ .

(٢) د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٤٣٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٢٨ .

المطلب الثالث

شكل مذكرة التغطية المؤقتة وأطرافها .

سأبين في هذا المطلب شكل مذكرة التغطية المؤقتة ، وهل يشترط لها شكلاً محدداً ؟

ومن ثم سأبين أطراف مذكرة التغطية المؤقتة ، وذلك في فرع مستقل .

الفرع الأول

شكل مذكرة التغطية المؤقتة

لم يشترط القانون شكلاً خاصاً لمذكرة التغطية المؤقتة، ولم يشترط أن تتضمن بيانات معينة ، كذلك التي يجب أن تتضمنها وثيقة التأمين. ولكن من المتفق عليه في هذا الصدد أن مذكرة التغطية المؤقتة ، يجب أن يتوافر لها الشروط التالية :

١- أن تكون مشتملة على العناصر الأساسية لعقد التأمين (الخطر المؤمن منه، نوع التأمين، مبلغ التأمين، القسط، مدة التأمين، تاريخ بدء السريان). ويتم تفسير هذه الشروط وتكملة ما نقص منها بالرجوع إلى الشروط العامة في وثيقة التأمين .^(١)

٢- أن تكون مكتوبة ، فالمذكرة باعتبارها- في الغالب- وسيلة لإثبات التأمين يجب أن تكون مكتوبة، ولكن لا يشترط لهذه الكتابة أي شكل خاص ، ولا يشترط أن تكون متضمنة لعبارة أنها مذكرة مؤقتة - حسب ما يراه

(١) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ١٩٩٨ ، الطبعة الثالثة الجديدة ، الجزء ٧ ، المجلد الثاني ، ص ١١٨٦ .
د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥٠٩ .

السنهوري - (١) إلا أنني أميل إلى أنه لا بد من الإشارة إلى كونها مذكرة تغطية مؤقتة ، وذلك منعا لما قد يحدث من لبس مستقبلاً .

٣- أن تكون - وهذا هو مميزها الجوهرى - موقعة من المؤمن ، (٢) فإن لم تكن موقعة من المؤمن ، فلا قيمة قانونية لها .

وعليه فلا يشترط أن تكون موقعة من المؤمن له ، ذلك أن موافقته عليها تكون موجودة بتقديمه لطلب التأمين ، وقيامه بدفع القسط قبل استلامه لها.

أما توقيع المؤمن فهو ضروري لوجودها لأن هذا التوقيع هو الذي يفيد قبوله لتحمل الخطر سواء كان هذا التوقيع هو توقيع المؤمن شخصياً، أو توقيع مندوب التأمين، أو السمسار ، متى كان أي منها مفوضاً في ذلك.

أما توقيع السمسار الذي لم يحدد فيه اسم شركة التأمين التي يتعاقد عنها لا يشكل مذكرة تغطية مؤقتة، وكذلك لا يشكل هذه المذكرة مجرد الخطاب الذي يرسله أحد راغبي التأمين إلى مؤمن ما طالباً منه أن يؤمنه ضد خطر معين. (٣)

إذن نخلص من هذا أنه لا يشترط شكلاً محدداً لمذكرة التغطية المؤقتة .

(١) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري ، مرجع سابق ، ص ١١٨٧ .

(٢) د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥١٠ .

(٣) د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥١٠ . د. أحمد شرف الدين ، مرجع سابق ،

الفرع الثاني

أطراف مذكرة التغطية المؤقتة :

"أشارت إلى مذكرة التغطية المؤقتة، في القانون المدني الكويتي فقرة وحيدة هي الفقرة الثانية من المادة (٧٧٩) تنص على أنه : "على أن العقد يتم، حتى قبل تسليم الوثيقة، إذا قام المؤمن استجابة لطلب التأمين بتسليم المؤمن له مذكرة تغطية مؤقتة تشتمل على القواعد الأساسية التي يقوم عليها هذا العقد. وكانت هذه المذكرة تتضمن التزامات كل من الطرفين قبل الآخر".^(١)

فيتضح لنا من خلال هذه المادة التي تحدثت عن مذكرة التغطية المؤقتة ، أن أطراف مذكرة التغطية المؤقتة : طرفان ، الطرف الأول : المؤمن والذي يكون عادة شركة التأمين ، والطرف الآخر هو المؤمن له ، سواء كان شخصية حقيقية أو اعتبارية .

ولا يمنع أن يكون هناك طرفاً ثالثاً وهو المستفيد ، لكن المراد هنا حال انعقاد مذكرة التغطية المؤقتة .

(١) د.جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥٠٦

المبحث الثاني

التكييف القانوني لمذكرة التغطية المؤقتة

وفيه تمهيد ومطلبين:

تمهيد .

المطلب الأول : حالات مذكرة التغطية المؤقتة .

وفيه فرعين :

الفرع الأول : الحالة الأولى لمذكرة التغطية المؤقتة ، (دليل مؤقت على اتفاق نهائي).

الفرع الثاني: الحالة الثانية لمذكرة التغطية المؤقتة ، (اتفاق مؤقت قائم بذاته).

المطلب الثاني : مبادئ مذكرة التغطية المؤقتة .

وفيه ثلاثة فروع :

الفرع الأول : مبدأ منتهى حسن النية .

الفرع الثاني : مبدأ التعويض .

الفرع الثالث : مبدأ المشاركة .

تمهيد

يثار التساؤل حول حجية مذكرة التغطية المؤقتة ، فهل يعتبر الإشعار بالتغطية المؤقتة دليلاً على صدور قبول المؤمن وارتباطه بإيجاب طالب التأمين ؟ وهل لمذكرة التغطية المؤقتة حالة واحدة، أم أكثر من حالة ؟ وما هي المبادئ التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة؟
سأجيب عن هذه الإشكالات من خلال هذين المطلبين .

المطلب الأول

حالات مذكرة التغطية المؤقتة .

هناك حالتان لمذكرة التغطية المؤقتة :

الحالة الأولى: أن يكون المؤمن قد قبل طلب التأمين، وأمضى في الوقت ذاته المذكرة المؤقتة لتغطية طالب التأمين طول الوقت الذي يستغرقه تحرير وثيقة التأمين ، وإعدادها للتوقيع ثم إرسالها لطالب التأمين .

والحالة الثانية: أن يكون المؤمن لم يبت بعد في طلب التأمين ، فيمضي المذكرة المؤقتة لتغطية طالب التأمين طول الوقت الذي يحتاج إليه لفحص الطلب والبت فيه بالقبول أو بالرفض . وسأذكر كل منهما في فرع مستقل عن الآخر .

الفرع الأول

المذكرة دليل مؤقت على اتفاق نهائي .

في هذه الحالة يكون المؤمن قد قبل الطلب المقدم من المؤمن له ، غير أن تحرير وثيقة التأمين وهي الصيغة النهائية، يتطلب بعض الوقت، ولذلك فإن المؤمن يعطي للمؤمن له مذكرة التغطية المؤقتة التي تدل على قيام الرابطة التعاقدية بينهما ، وتظل تلك المذكرة دليلاً على التعاقد إلى وقت تحرير وثيقة التأمين ، وتقوم المذكرة مقام العقد النهائي خلال تلك الفترة، ولذلك فإنها تتضمن عادة العناصر الأساسية للتأمين. وعند تسليم وثيقة التأمين للمؤمن له فإن دور المذكرة المؤقتة ينتهي (١).

الفرع الثاني

المذكرة تثبت وجود اتفاق مؤقت قائم بذاته

بعد أن يقدم المؤمن له للمؤمن طلب التأمين فإن هذا الأخير يكون في حاجة إلى بعض الوقت لفحص ذلك الطلب حتى يمكنه تقدير قبوله ، أو رفضه. ومعنى ذلك أن المؤمن لم يعبر بعد عن قبوله لإبرام العقد النهائي، ولذلك فإن طرفا العلاقة يلجأ إلى إبرام اتفاق مؤقت يسري لحين صدور قرار من المؤمن بشأن طلب التأمين. وفي تلك الحالة ، تكون مذكرة التغطية متضمنة لاتفاق مؤقت قائم بذاته يضمن بمقتضاه المؤمن الخطر مؤقتاً ولمدة محددة في مقابل قسط معين.

(١) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري ، مرجع سابق ، ص ١١٨٣-١١٨٥ . د. جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥٠٧-٥٠٨ . د. أحمد شرف الدين ، مرجع سابق ، ص ١٣٨-١٣٩ . بهاء بهيج شكري ، مرجع سابق ، ص ٤١٩-٤٢١

وهنا تكون مهمة مذكرة التغطية المؤقتة ، هي اثبات وجود اتفاق مؤقت الذي ينتهي بانتهاء مدته .^(١)

" أما التشريعات العربية فإنها لم تتضمن أي نص يتعلق ببيان حكم الإشعار بالتغطية ، وما إذا كان يعتبر عقدا مستقلا بفترة سريان قصيرة محددة ، أم وسيلة مؤقتة لإثبات عقد التأمين ".^(٢)

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن لمذكرة التغطية المؤقتة القيمة القانونية في كلا الحالتين ، و أن لها الحجية في إثباتها .

المطلب الثاني

مبادئ مذكرة التغطية المؤقتة

يقوم التأمين على مبادئ عديدة ، منها مبدأ المصلحة التأمينية ، و مبدأ التعويض ، وغيرها من المبادئ المتفق عليها ، ومن وجهة نظري أن مذكرة التغطية المؤقتة تكون لصيقة بعدد من المبادئ التي يقوم عليها التأمين ، سأقتصر على ذكرها في هذا المطلب ، وذلك من خلال ثلاثة أفرع .

الفرع الأول

مبدأ منتهى حسن النية .

يقتضي هذا المبدأ قيام كل طرف من طرفي التعاقد ، بالإفصاح بشكل دقيق عن كافة الحقائق الجوهرية التي تتعلق بالشئ موضوع التأمين "الخطر المؤمن منه" سواء طلب منه ذلك أم لم يُطلب .

(١) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري ، مرجع سابق ، ص ١١٨٣-١١٨٥ . د. جلال محمد

إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥٠٧-٥٠٨ . د. أحمد شرف الدين ، مرجع سابق ،

ص ١٣٨-١٣٩ . بهاء بهيج شكري ، مرجع سابق ، ص ٤١٩-٤٢١ .

(٢) بهاء بهيج شكري ، مرجع سابق ، ص ٤٢٠ .

ويجب توافر حسن النية من طرفي التعاقد، فمثلاً المؤمن لا يجب أن يحاول الإدلاء ببيانات غير صادقة للتأثير على المؤمن له لإبرام مذكرة التغطية . وكذلك المؤمن له يجب أن يدلي بكافة البيانات والحقائق الصحيحة في كل الأوقات سواء عند التعاقد أو أثناء سريان المذكرة. وهذا ما يعرف بواجب المكاشفة ، ولو طرأ تغيير بعد بدء سريان المذكرة فإنه يجب على المؤمن له الكشف عن هذا التغيير خلال المدة المتفق عليها في المذكرة .

أما الحقائق التي لا تتطلب الكشف عنها فمنها :الحقائق المتعلقة بالقانون والتي يفترض العلم بها من عامة الناس، والحقائق التي قد تقلل من الخطر كاتخاذ إجراءات وقائية ضد الحريق وإجراءات السلامة الإضافية وغيرها.^(١) وقد عرفت المادة (الثانية) الفقرة السادسة عشرة من الوثيقة الموحدة للتأمين الإلزامي على المركبات الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي الحقيقة الجوهرية بأنها: (أي حقيقة تؤثر على قرار الشركة في قبول التأمين أو رفضه أو تؤثر على قسط التأمين أو على شروط العقد).

وللقاضي ناظر النزاع الناشئ عن مذكرة التغطية المؤقتة "بسبب الحقيقة الجوهرية" سلطة تقديرية من حيث مدى اعتبار الحقيقة المتنازع عليها جوهرية في مذكرة التغطية المؤقتة أم لا، فالعبرة ليست بما يدلي به أطراف المذكرة من تكيف للحقيقة الجوهرية.^(٢)

(١) سعد عبدالعزيز الغامدي ، قضايا التأمين في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة ، دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، ٢٠١٦، ص ٢٨-٢٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٩ .

الفرع الثاني

مبدأ التعويض .

يقضى مبدأ التعويض بإعادة المؤمن له "أو المتضرر" إلى الحالة التي كان عليها قبل وقوع الخطر المؤمن منه، حيث يستوجب ذلك حصول المؤمن له - المتضرر - على تعويض يعادل قيمة الخسارة الفعلية التي لحقت به، بشرط أن لا يتعدى ذلك مبلغ التأمين المنصوص عليه في مذكرة التغطية المؤقتة .^(١)

بمعنى أنه يجب على شركة التأمين حال تحقق الخطر ، أثناء سريان مذكرة التغطية المؤقتة ، دفع مبلغ التعويض المتفق عليه في المذكرة ، حتى وإن كانت شركة التأمين لا ترغب في إبرام عقد التأمين .

وقد عرفت المادة الثانية من الوثيقة الموحدة للتأمين الإلزامي على المركبات التعويض بأنه : (المبالغ التي يتعين على الشركة دفعها للغير ضمن الحد الأقصى للمسؤولية المدنية الواردة في هذه الوثيقة) .

الفرع الثالث

مبدأ المشاركة .

يفيدنا هذا المبدأ فيما لو أن المؤمن له أمن عند أكثر من شركة تأمين ، على نفس الموضوع المؤمن منه ، فشركة أعطته وثيقة تأمين ، وشركة أخرى أعطته مذكرة تغطية مؤقتة لحين صدور وثيقة تأمين ، ثم تحقق وقوع الخطر منه ، فالسؤال هنا هل يتم تطبيق مبدأ المشاركة في مثل هذه الحالة ؟

(١) مجلة الأحكام القضائية السودانية ، ١٩٧٥ ، ص ٢٣٦ . نقلًا عن سعد عبدالعزيز الغامدي ، قضايا التأمين في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة ، دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٦ ، ص ٣٠ .

مبدأ المشاركة: هو حق المؤمن له بمطالبة المؤمن الآخرين بالمثل ولكن ليس بالضرورة التساوي للمشاركة في دفع تكاليف التعويض^(١).
ويقصد بهذا المبدأ أن يقوم المؤمن له بالتأمين على "الخطر" لدى عدد من شركات التأمين، وفي حال تحقق الخطر المؤمن منه فإن مبلغ التعويض أو "مبلغ التأمين" يُقسّم على شركات التأمين حسب النسبة التي تم التعاقد بها مع المؤمن له.^(٢)

ويجب أن تتوافر الشروط التالية من أجل تطبيق هذا المبدأ، وهي:

- ١/. وجود وثيقتي تعويض أو أكثر.
 - ٢/. يجب أن تغطي جميع هذه الوثائق نفس المؤمن له.
 - ٣/. يجب أن تغطي جميع هذه الوثائق مسبب الخطر الذي أدى إلى الخسارة.
 - ٤/. يجب أن تغطي جميع هذه الوثائق نفس موضوع التأمين.
- وبناء على ما سبق يمكن الإجابة على التساؤل السابق ، بأنه يمكننا تطبيق مبدأ المشاركة إذا اجتمعت وثيقة التأمين ، مع مذكرة التغطية المؤقتة ، فيتم تقسيم التعويض بين شركة التأمين التي أعطت الوثيقة ، والأخرى التي أعطت مذكرة التغطية المؤقتة ، و ذلك حسب الشروط السابقة .

(١) ديفيد راتسون ، حسين العجمي ، شهادة التأمينات العامة ، ٢٠٠٧ ، ص ١٤٢ ، نقلا عن

سعد عبد العزيز الغامدي ، مرجع سابق ، ص ٣٣ .

(٢) سعد عبد العزيز الغامدي ، مرجع سابق ، ص ٣٣ .

المبحث الثالث

آثار مذكرة التغطية المؤقتة

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: التزامات المؤمن والمؤمن له .

المطلب الثاني: سريان مذكرة التغطية المؤقتة .

وفيه فرعين :

الفرع الأول : بدء مذكرة التغطية المؤقتة .

الفرع الثاني : انقضاء مذكرة التغطية المؤقتة .

المطلب الثالث : جزاء الإخلال بالالتزامات الواردة في المذكرة .

المطلب الأول

التزامات المؤمن والمؤمن له .

تمثل العلاقة بين المؤمن والمؤمن له بالالتزامات والحقوق التي ينشؤها عقد التأمين باعتبار أن إصدار مذكرة التغطية المؤقتة هي مرحلة من مراحل إبرام هذا العقد ، و بالتالي تترتب آثار قانونية بين أطرافها كون أن مذكرة التغطية المؤقتة ، تغطي خطراً ما ولفترة محددة ، مقابل قسط من المال يكون ملتزماً به المؤمن له ، حيث يعتبر التزام المؤمن له بتسديد قسط التأمين ، من الالتزامات الجوهرية التي تقوم عليها مذكرة التغطية المؤقتة من الناحيتين الفنية والقانونية .^(١)

وفي المقابل تكون شركة التأمين ملتزمة بتغطية الخطر المؤمن عند حدوثه عن طريق دفع مبلغ التأمين إلى المستفيد من التأمين سواء كان هو المؤمن له نفسه أو شخص آخر يكون هو المستفيد من التأمين .

بالإضافة إلى التزامات المؤمن له في دفع مبلغ قسط التأمين ، وذكر الخطر المطلوب التأمين منه، يكون ملتزماً أيضاً بإبداء البيانات الخاصة بالمؤمن له وبالمستفيد من التأمين، ويمكن أن يبدي أية بيانات أخرى تكون مذكرة التغطية المؤقتة مشتملة عليها، وكذلك إشعار المؤمن بتحقق الخطر المؤمن منه ، وكذلك فهو ملتزم بالتصريح بالظروف المستجدة المعلومة له والمؤثرة في قرار المؤمن ، بشأن تقدير درجة الخطر عند إبرام عقد التأمين ، فإذا طرأت أية ظروف بعد إبرام مذكرة التغطية المؤقتة فالمؤمن له ملتزم بإبلاغ المؤمن ، حتى يتسنى له أخذ القرار باستمرار العقد أو تحديد قيمة القسط .^(٢)

(١) بهاء بهيج شكري ، مرجع سابق ، ص ٤٩٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥١٥ .

المطلب الثاني

سريان مذكرة التغطية المؤقتة .

يختلف وقت بداية مذكرة التغطية وذلك حسب أحوالها ، كما يختلف أيضا وقت انقضائها، وسأبين في هذا المطلب وقت بداية و نهاية كل منهما ، وذلك من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول

بدء مذكرة التغطية المؤقتة .

إذا لم يعلق بدء سريانها على شرط ما، وهذا هو الأصل فيها الذي يجب للخروج عنه وجود اتفاق صريح عليه ، فإنها تسري من التاريخ الذي اتفق عليه أطرافها، فإن لم يتفقا على تاريخ معين فهي تسري من تاريخ إرسالها للمؤمن له أو بأقل القليل من تاريخ استلامه لها ، أو بالأدق وفقاً لما يجري عليه العمل، من ظهر اليوم التالي للاستلام أو الإرسال.

وإذا اشترط في المذكرة أنها لا تسري إلا من ظهر اليوم التالي لإرسالها، وتم تسليمها يداً بيد إلى المؤمن له فإن تسلمه لها يقوم مقام الإرسال وتبدأ في السريان من ظهر اليوم التالي للاستلام. (١)

(١) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري ، مرجع سابق ، ص ١١٨٧ .

(١) د.جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥١١ .

الفرع الثاني

: انقضاء مذكرة التغطية المؤقتة

لعل أكثر ما يثير الإشكالات بالنسبة لمذكرة التغطية المؤقتة هو كيفية انقضائها إن الطريق الطبيعي لانقضاء المذكرة المؤقتة هو أن يسلم المؤمن إلى المؤمن له وثيقة التأمين بعد أن يقوم هذا الأخير بتوقيعها.

فهذا التسليم يؤدي إلى انقضاء المذكرة المؤقتة أيا كان دورها.^(١)

فإذا كانت مذكرة التغطية مجرد وسيلة إثبات مؤقتة لعقد نهائي فإنها تنقضي باستلام المؤمن له لوثيقة التأمين، المحرر الأصلي المثبت لعقد التأمين، وفي هذه الحالة يعتبر التعاقد قد تم من تاريخ تسليم المذكرة المؤقتة، وليس من تاريخ تسليم الوثيقة.^(٢)

أما إذا كانت المذكرة وسيلة إثبات نهائية لعقد مؤقت، فالأمر لا يخرج عن فرضين :

• الأول: أن يردّ المؤمن بالإيجاب أي بالموافقة على إبرام العقد، ففي هذه الحالة تنقضي المذكرة بتسلم المؤمن له لوثيقة التأمين ويعتبر التعاقد قد تم من تاريخ تسليم الوثيقة وليس من تاريخ تسليم المذكرة، فنكون بصدد عقدين متعاقبين، عقد مؤقت قديم انتهى، وعقد نهائي جديد قد بدأ.

• الثاني: أن يرد المؤمن بالنفي أي بعدم الموافقة على إبرام العقد، ففي هذه الحالة تنقضي المذكرة، وفقا للرأي الراجح بانتهاء مدتها المحددة لها، وليس من تاريخ الرفض.

(١) د.جلال محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص ٥١٢.

(٢) د. عبد الرزاق أحمد السنهوري، مرجع سابق، ص ١١٨٧.

ومن الضوابط الجوهرية التي يعتمد عليها القضاء في تفسير إرادة المتعاقدين ، المبلغ المدفوع كقسط، فإذا كان أعلى بكثير من القسط الذي يقدر للمدة التي حددت لسريان المذكرة فإن هذا يكون دليلاً على انصراف إرادة المتعاقدين إلى اعتبارها دليل إثبات مؤقت لعقد نهائي.

وإذا غمّ الأمر فالأصل في المذكرة أنها وسيلة إثبات مؤقتة لعقد نهائي (١).

المطلب الثالث

جزاء الإخلال بالالتزامات الواردة في المذكرة :

أيا كان دور مذكرة التغطية المؤقتة ، فإنه ينطبق عليها القواعد الخاصة بعقد التأمين . وبالتالي فإذا كذب المؤمن له في الإدلاء ببيانات الخطر فإن مذكرة التغطية تكون باطلة ، وهي منذ وجودها تلزم المؤمن له بدفع الأقساط (٢).

وبما أن مذكرة التغطية المؤقتة تصدر سواء قبلت شركة التأمين تغطية الخطر أو رفضت ذلك ، فإن هذه المذكرة تقوم مقام وثيقة التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه خلال فترة سريانها و تنتج أثارها القانونية وكأنها وثيقة التأمين النهائية ، وبالتالي فإن الالتزامات التي ترتبها وثيقة التأمين النهائية ترتبها كذلك مذكرة التغطية المؤقتة وعند إخلال أي طرف بالالتزامات التي ترتبها هذه المذكرة ، فإنه سوف تترتب الجزاءات التي يفرضها القانون عند إخلال أطراف التأمين في الالتزامات التي ترتبها الوثيقة النهائية منها:

(١) د.جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥١٤ .

(٢) د.جلال محمد إبراهيم ، مرجع سابق ، ص ٥٠٨ .

المطالبة بإلغاء عقد التأمين، أو فسخه بعد أعذار المؤمن له بهذا الأداء، بالنسبة للإخلال بدفع قسط التأمين والمطالبة بفسخ العقد إذا أخل المؤمن له بالتزام بتقديم البيانات الخاصة بالخطر المؤمن منه. (١)

١ د. نارمان جميل النعماني، براق عبدالله مطر، الطبيعة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين، بحث محكم، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٣٠، ٢٠١٧.

الخاتمة

أحمد الله في الختام كما حمدته في البدء وهو أهل الحمد في كل حالٍ ووقتٍ
ومكانٍ وأشكره على توفيقه وعونه، وهو المتفضل بالتوفيق والعون والمستحق
بالشكر عليهما، وأثني عليه بما هو أهله .

أولاً: النتائج:-

١/ مذكرة التغطية المؤقتة: "المحرر الكتابي الموقع من المؤمن والذي يفيد
تحمله، وبصورة حالة ، بضمان المؤمن له ضد خطر معين ، وبشروط معينة " .
٢/ أن من أهم خصائص مذكرة التغطية المؤقتة خاصية التأكيد
والاستمرارية وأن أهم عامل فيها هو الوقت ، ولذلك وصفت بكونها مؤقتة .
٣/ قد تتضمن مذكرة التغطية المؤقتة العناصر التي تتضمنها الوثيقة
النهائية .

٤/ أن القضاء عند تفسيره لمذكرة التغطية المؤقتة ، فإنه يعتمد البنود
الواردة فيها ، حال كونها لم يذكر أنها مذكرة تغطية مؤقتة.

ثانياً: التوصيات:-

أهم ما أوصي به في نهاية بحثي ، أنه على المنظم السعودي في حال وضع
نظام التأمين والذي هو بصدد ، عدم إغفال الإشارة إلى مذكرة التغطية المؤقتة ،
كما فعلت أغلب القوانين العربية ، بل يستحسن به أفراد عدد من المواد لها ،
حسماً لوقوع النزاع ، لاسيما في مسألة مدة المذكرة ، والبيانات الواجب
توافرها .

١/ أن يتم اعتبار المذكرة المؤقتة حجة وذلك حسب حالتها ، إما عقد نهائي
أو اتفاق مؤقت لحين صدور قرار المؤمن .
٢/ نشر ثقافة التأمين بين أفراد المجتمع السعودي و بيان أهميته وضرورته

أهم المراجع

- ١- أحمد شرف الدين ، أحكام التأمين في القانون والقضاء دراسة مقارنة ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٩٨٣م .
- ٢- بهاء بهيج شكري ، التأمين في التطبيق والقانون والقضاء، دار الثقافة ، الطبعة الأولى ٢٠٠٧ م .
- ٣- جمال الحكيم ، التأمين البحري ، دراسة علمية قانونية ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٥ م .
- ٤- جلال محمد إبراهيم ، التأمين وفقا للقانون الكويتي دراسة مقارنة مع القانونين المصري و الفرنسي ، مطبوعات جامعة الكويت ، ١٩٨٩م .
- ٥- سعد الغامدي ، قضايا التأمين في المملكة العربية السعودية ، دراسة مقارنة الطبعة الأولى ، دار الكتاب الجامعي، ٢٠١٦ م .
- ٦- سماح حسين علي ، وثيقة لتأمين العامة في النقل البحري ، ص ٨٦ بتاريخ ٥-٤-٢٠١٧م ، الرابط <https://almerja.com/reading.php?idm=78393> .
- ٧- سمير صادق عادي ، التأمين من الحريق ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م .
- ٨- عبد الرزاق أحمد السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الثالثة الجديدة ، الجزء ٧ ، المجلد الثاني، ١٩٩٨م .
- ٩- عبد الواحد كرم ، معجم المصطلحات القانونية ، مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ١٩٨٧م .
- ١٠- نارمان جميل النعماني ، براق عبدالله مطر ، الطبيعة القانونية لمذكرة التغطية المؤقتة في عقد التأمين ، بحث محكم ، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية العدد ٣٠ ، ٢٠١٧م .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١٤٥٥	المقدمة
١٤٦٠	المبحث الأول : ماهية مذكرة التغطية المؤقتة :
١٤٦٠	المطلب الأول : تعريف مذكرة التغطية المؤقتة .
١٤٦٢	المطلب الثاني: خصائص مذكرة التغطية المؤقتة .
١٤٦٤	المطلب الثالث : شكل مذكرة التغطية المؤقتة وأطرافها.
١٤٦٧	المبحث الثاني : التكيف القانوني لمذكرة التغطية المؤقتة :
١٤٦٨	المطلب الأول: حالات مذكرة التغطية المؤقتة .
١٤٧٠	المطلب الثاني : مبادئ مذكرة التغطية المؤقتة .
١٤٧٤	المبحث الثالث : آثار مذكرة التغطية المؤقتة :
١٤٧٥	المطلب الأول : التزامات المؤمن والمؤمن له .
١٤٧٦	المطلب الثاني : سريان مذكرة التغطية المؤقتة .
١٤٧٨	المطلب الثالث: جزاء الإخلال بما ورد في المذكرة .
١٤٨٠	الخاتمة
١٤٨١	المراجع
١٤٨٢	الفهرس